7 - ويندب أيضا صلاة ركعتين عند التوبة من الذنب وركعتين بعد الطهارة وصلاة بين الأذان والإقامة للحديث المتقدم : (بين كل أذانين صلاة) إن كان وقت جواز فيخرج بذلك أذان المغرب .

المندوبات في النوافل :